

## رئيس الهيئة

قرار رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٧ / ٥ / ٢٠٢٥

بشأن الموافقة على تأسيس شركة / مسيرة للتمويل متناهي الصغر ش.م.م

غرضها نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢

بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية

رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧

## رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الشروط والإجراءات المنطلبة للتأسيس والترخيص والموافقة

للشركات والجهات الراغبة في مزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية من خلال تقنيات التكنولوجيا المالية،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،

وعلى موافقة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية بجلستها رقم (١٠)

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

## قرار

**المادة (١):** الموافقة على تأسيس شركة / مسيرة للتمويل متناهي الصغر ش.م.م غرضها نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٢ الصادر في هذا الشأن.

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

